

600 تحقيق منيف الرتبة أ د مساعد الطيار

مساعد الطيار

الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الاولين والآخرين وعلى اله وصحبه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه وللمسلمين امين قال الامام الحافظ صلاح الدين خليل ابن كيكلي العلامي رحمه الله ورضي عنه ونفعنا بعلمه في الدارين - [00:00:00](#)

قال واما المخالفون في هذا المقام فقد تعلقوا بقصص كثيرة مما طعن فيه بعض الصحابة على بعض ونقل منها بعض المصنفين قطعة كبيرة وهي منقسمة الى - [00:00:27](#)

ما لا يصح عنهم اصلا والى ما قد صح وله محامل صحيحة وتأويلات سائغة لقول عائشة رضي الله عنها في زيد بن ارقم رضي الله عنه ابلغوا زيدا انه انه قد احبط جهادهم - [00:00:45](#)

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان يتوب وقول عبادة ابن الصامت رضي الله عنه وقد قيل له ان ابا محمد يزعم ان الوتر واجب فقال كذب ابو - [00:01:00](#)

محمد وابو محمد هذا من الصحابة رضي الله عنهم ونحو ذلك فالامر فيه بين وبين والخطب هين بسهولة تأويلها وانها لا تعارض نصوص الكتاب والسنة المشهورة واما الذي اورع به اكثر اهل البدع وهو الفتن والحروب التي كانت بينهم فقطعوا على كل -

[00:01:14](#)

فقطعوا على كل من قاتل عليا من اهل الجمل وصفين بالفسق. واستثنى بعضهم من ذلك عائشة وطلحة والزبير رضي الله عنهم لانهم تابوا من ذلك دون معاوية رضي الله عنه. ومن كان معه - [00:01:38](#)

ولهم في ذلك اقوال كثيرة تقدم بعضها ويقشع القلب من سماعها ثم يعضون ذلك مما ثبت عن النبي صلى الله عليه واله وسلم من تحريم الدماء وذكر ما يترتب على سفكها ولاهل السنة عن ذلك اجوبة كثيرة مجملة ومفصلة - [00:01:53](#)

وحاصل الاجمالية قبل ما يشد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه والتابعين اه لم يعنون المؤلف رحمه الله تعالى - [00:02:12](#)

لهذه الفقرة الاخيرة من كتابه وانما قال واما المخالفون في هذا المقام وهذا المقام الذي سيتكلم عنه المؤلف يمكن ان يقال عنده عنه انه مقام رد بعض الشبهات التي حكيت - [00:02:30](#)

اه في عدالة الصحابة او توثيقهم وذكر بعض الامثلة وسيأتي من المؤلف رحمه الله تعالى الرد على هذه الامثلة من طريق الاجمال ومن طريق التفصيل فناخذ الان اولا طريق الاجمال الذي ذكره المؤلف نعم - [00:02:49](#)

احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله وحاصل ولاهل السنة عن ذلك اجوبة كثيرة مجملة ومفصلة. وحاصل الاجمالية ترجع الى وجهين احدهما ان ذلك كان من كل منهم بناء على اجتهاد منهم في ذلك. والتأويل المسوغ له الاقدام عليه - [00:03:12](#)

ومع هذا فلا يكون شيء من ذلك قادحا في عدالتهم. لان جميع تلك الوقائع ان كانت مما يسوغ فيه الاجتهاد فظاهر لانه حينئذ قلنا ان قلنا ان كل مجتهد مصيب فلا يتوجه تخطئه الى احد من الفريقين. وان قلنا المصيب واحد - [00:03:35](#)

مخطئ فالمخطئ في اجتهاده معذور غير اثم. فلا يخرج خطأه عن العدالة. وان لم يكن ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد. فالمخطئ انا متأولا فيما فعله وان كان تأوله خطأ فلا يخرج بذلك عن العدالة كيف وان عدالتهم ثابتة بما تقدم من الادلة القطعية - [00:03:55](#)

فيستصحب فيستصحب ولا يزال بالشك بالشك فتستصحب ولا تزال بالشك والوهم. لا سيما مع ما تقدم من ثناء الله تعالى عليهم

ورسوله صلى الله عليه واله وسلم العلم مع العلم بما يصدر منهم. نعم. الان هذا الوجه الاجمالي - [00:04:15](#)

راجع الى ان هذه المسألة التي وقع فيها خلاف على انها من باب الاجتهاد يعني انها مبنية على الاجتهاد ونحن نعلم ان المسألة اذا

بنيت على الاجتهاد فلا يلزم ان يكون كل واحد من - [00:04:37](#)

آآ المسلمين او علماء المسلمين ان يصل فيها الى ماذا؟ الى الحق فقد يكون الحق مع احدهما وقد يكون بعض الحق مع واحد والبعض

الآخر مع الآخر فهذه المسائل التي يرد فيها الاجتهاد - [00:04:58](#)

لا يمكن الفصل فيها فصلا مطلقا لكن كل واحد منهم يرى ان الحق معه فتكون بالنسبة له الفصل المطلق وهذه قاعدة كلية بمعنى ان

الذي اعترض الذي قال بقول يرى انه هو الصواب - [00:05:16](#)

لو لم ير انه هو الصواب وقاله لكان صاحب هوى وهذا بعيد عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ولا يعلم عنهم هذا الامر وانما يكون

قاله باجتهاد فيرى ان ما قاله صواب وقد ينكر على من يخالفه وكذلك الآخر يرى ان قوله - [00:05:40](#)

غير صواب وينكر عليه وهذا كله داخل ضمن موضوع الاجتهاد. ونحن نعلم الاجتهاد مثل ما ذكر المؤلف انه قال في النوع الاول

قال احدهما ثم قال ان ذلك كان من من كل منهما بناء على الاجتهاد منه - [00:06:01](#)

بذلك والتأويل المسوي المسوغ له الاقدام عليه ومع ذلك فلا يكون شيء من ذلك قادحا في عدالتهم. لن نراجع الى ماذا الى الاجتهاد

فالان المجتهد ان اصاب كان له اجران وان اخطأ - [00:06:24](#)

كان له اجر كما اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم ولهذا قالوا ان قلنا المصيب واحد والثاني مخطئ فالمخطئ في اجتهاده معذور

غير اثم فلا يخرج من العدالة. اذا اجتهاده الخطأ لا يخرج من العدالة. وكذلك ان لم يكن ذلك مما يسوغ - [00:06:45](#)

وفي الاجتهاد فالمخطئ كان متأولا في فعله وان كان تأوله خطأ فلا يخرج ايضا بذلك عن العدالة هذا مع استصحاب ونحن في

الصحابة استصحاب التوثيق العام الذي ذكره الله سبحانه وتعالى لهم - [00:07:08](#)

وذكره الرسول صلى الله عليه وسلم فاذا اذا نظرنا ففي كل حال هم بين مخطئ معذور وبين مجتهد مأجور. يعني بين مخطئ معذور

وبين مجتهد مأجور في جميع الوقائع التي حصل بينهم فيها - [00:07:26](#)

خلاف ولهذا لو جمعنا المسائل التي وقع بين الصحابة فيها خلاف سواء كانت من المسائل الصغار او من المسائل الكبار التي سيشير

اليها المؤلف سنجد انهم يدورون في النهاية بين هذين الحايين - [00:07:46](#)

مخطئ معذور متأول او مجتهد مأجور. نعم احسن الله اليكم. قال الحافظ رحمه الله ومما يؤيد ومما يؤيد ان ذلك من المجتهد فيه

قعود جماعة من من المجتهد. هم. ومما يؤيد ان ذلك من المجتهد فيه قعود - [00:08:04](#)

جماعة من الصحابة رضي الله عنهم عن الكون مع احد الفريقين كسعد ابن ابي وقاص ومحمد بن مسلمة وغيرهم رضي الله عنهم

لعندي موجود عبد الله بن عمر ومحمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر وغيرهم لانه خفي عليهم الامر رضي الله عنهم جميعا قبل -

[00:08:27](#)

آآ الان هو يضرب مثلا بالفتنة فلعل اذكر هذا مما ذكر المؤلف ثم نعود ونلخص هذا الامر لاهميته الصحابة رضي الله عنهم في الفتنة

انقسموا الى كم فريق الى كم - [00:08:49](#)

الى ثلاثة ثلاثة ان بعض الناس يظن انهم انقسموا الى فريقين لا وبالحقيقة انقسموا الى ثلاثة الذين كانوا مع علي رضي الله تعالى عنه

والذين كانوا مع معاوية رضي الله تعالى عنه وعنهم جميعا. والذين قعدوا رضي الله تعالى عنهم - [00:09:06](#)

لسنا الان بصدد المفاضلة في اي الطوائف كان على الحق كل واحد منهم كان معه دليل يعني كل واحد منهم كان معه دليل اما دليل

نقلي عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:25](#)

واما دليل عقلي مبني على الدليل النقل فهؤلاء يقال لانه خفي عليهم الامر خفي عليهم الامر من اي جهة لان قوله خفي عليهم الامر

موهم ونقول لم يخفى عليهم الامر من جهة البيان النبوي - [00:09:42](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم لو رجعنا الى الاحاديث الصحيحة عنه التي اشارت الى الفتنة الامر فيها ظاهر جدا الامر فيها ظاهر

جدا ولهذا الذين قعدوا عن الفتنة الذين قعدوا عن الفتنة - [00:10:04](#)

هم الذين سلموا من دماء المسلمين وهم افضل هذه الفرق الثلاث لماذا؟ لان الحديث معهم في قوله صلى الله عليه وسلم تكون بعدي

فتنة القاعد فيها خير من لا القاعدة فيها خير من القائل نعم - [00:10:22](#)

فقوله صلى الله عليه وسلم من قعد فيه خير من القائم هذا ما عمله بعض كبار الصحابة ومنهم سعد بن ابي وقاص ومنهم سعد بن ابي

وقاص وعبد الله بن عمر ومحمد بن من مسلمة الذي ذكره المؤلف وغيرهم - [00:10:44](#)

اما الذين دخلوا في الفتنة فهؤلاء هم الذين كما هو مذهب للسنة والجماعة يجب علينا السكوت عما شجر بينهم ولكن لابد من ايضاح

بعض المشكلات فيما يتعلق بهذه القضية لكي - [00:11:00](#)

تكون منتظحة لطالب العلم باذن الله تعالى. لان هذه الفتنة صارت آ محطا لبعض الزيغ والفساد وصار يفرق في اخبار هذه الفتنة

بعض اهل الزيغ والفساد فيضلون بها المسلمين فنحن اذا بحاجة الى بيان الموقف الشرعي منها وكيف تعامل معها علماؤنا المتقدمون؟

ولماذا - [00:11:16](#)

ما سكتت عنه الامة ما سكتت عنه الامة في كل دهرها لماذا ينبش الان ويتكلم عنه ويكون بابا للطعن في صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم او في بعض صحابته. هذا لا بد ان ينتبه له طالب العلم. ويعلم ان هذا من الامور التي يراد بها انتقاص الدين. لان كما قلنا -

[00:11:48](#)

واحد من الصحابة سيجر الى انتقاص اخرين. نعم احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله وروي ان عليا رضي الله عنه دعا سعد ابن

ابي وقاص رضي الله عنه الى ان يكون معه فقال له اعطني سيفا يعرف الحق من الباطل او قال - [00:12:11](#)

المحق من المبطل. وكان علي وكان علي مع ان الحق معه يغبط سعدا بذلك فكان يقول لله در منزل نزله سعد ابن مالك ان كان ذنبا

فذنبا صغير وان كان اجرا فاجر عظيم - [00:12:29](#)

وقال علي رضي الله عنه ايضا غير مرة اني لارجو ان اكون انا وطلحة والزبير يوم القيامة من قال الله تعالى فيهم ونزعنا ما في

صدورهم من ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين - [00:12:45](#)

والاثار في ذلك كثيرة معروفة في كتب اهل التاريخ الوجه الثاني وهو انك نعم قبل يا شيخ الان لعلنا نلخص بعض الافكار المرتبطة

بهذه بهذا الموضوع الذي كان بين علي رضي الله تعالى عنه ومعاوية وسيأتي اشارة للمؤلف - [00:13:02](#)

لكن بما انه سينتقل الوجه الثاني نذكر هنا ما يتعلق بهذا الموضوع قال وكان علي رضي الله تعالى عنه مع ان الحق معه المشكلة هنا

طبعاً المؤلف رحمه الله تعالى حكم ان الحق مع علي بناء على هذا سيكون ايش - [00:13:20](#)

ليس مع معاوية ونحن قلنا قبل قليل انها فتنة قلنا قبل قليل انها فتنة وسيأتي ايضا كلام لمؤلف في آ حق معاوية فنحن نحتاج الى

ان يكون هناك توازن لفهم الموضوع - [00:13:37](#)

دائما اذا قلنا انها فتنة الفتنة عمياء والذين يكونون في وسط الفتنة قليل منهم يدركوا اخرها فاذا زالت الفتنة ادرك كثير من الناس ما

فيها لكن لان هذه الفتنة كانت بين - [00:13:52](#)

خير الناس بعد الرسل وهم الصحابة رضي الله تعالى عنهم ازداد الامر مشكلة والا فهناك فتنة بين الامين والمأمون وتقاتل الامين

والمأمون لم يبحث احد من الناس ما الذي صار به الامين والمأمون ولا وقفوا عنده - [00:14:11](#)

وكان فتنة بين مسلمين في مواطن متعددة وقتال لم يبحث المسلمون هذه الامور لكن هذه الفتنة بالذات هي فتنة قاصمة فاصلة لقوا

لا اريد ان اطيل فيها لكن اريد ان ننتبه الى بعض الاصول التي يجب ان ننتبه اليها - [00:14:28](#)

فاول اصل ننظر اليه وهو سؤال هل معاوية رضي الله تعالى عنه لما خرج كان يطلب الخلافة او يطالب بدم عثمان على انه ولي من

اولياء المقتول الجواب انه كان يطالب بدم عثمان ما كان يطلب ايش - [00:14:49](#)

الخلافة بعض من يتكلم عن الفتنة يصور لنا ان معاوية كان ايش؟ ينازع فعليا الخلافة هو لا ينازع علي الخلافة ولم يرى نفسه احق

بالخلافة من علي رضي الله تعالى عنه - [00:15:12](#)

ولكنه قال انا لا ابايع حتى تسلمني دماء تسلمني رقاب الذين قتلوا عثمان وكانوا في جيش علي علي ان علي رضي الله تعالى عنه كان امير المؤمنين ومعاوية يرى انه قادر على ان يسلمهم - [00:15:29](#)

وعلي كان يريد بالامور ان تهدأ ثم يأخذهم بعد ذلك. فالمسألة في نظر علي رضي الله تعالى عنه ما زال فيها شيء من التوتر فهو يحتاج الى نوع من الهدوء ثم بعد ذلك - [00:15:48](#)

يأخذ قتلة عثمان وكما قلت لكم قبل قليل هي فتنة. فلا تتصور انت المسألة وانت تقرؤها هكذا لو كنت في معمرتها لعرفت البلبلة التي تكون في مثل هذا الحال ايضا - [00:16:04](#)

فاذا معاوية بما انه لم يخرج لطلب خلافة وكذلك لم يدعيها وانما كان يطالب بدم عثمان القضية الثانية معاوية لم يمكن استحقاق علي للخلافة يعني ما اعترض على ولاية علي رضي الله تعالى عنه - [00:16:22](#)

وكانما كما قلنا كان يطالب بالقتلة الذين كانوا في جيش علي رضي الله تعالى عنه والقتلة من باب الفائدة جزء منهم بقي في المدينة ودخل في جيش علي وجزء منهم ذهب الى مصر وجزء ايضا منهم مع معاوية لكن ليسوا القتلة - [00:16:41](#)

لكن ما نفس الفئة؟ من نفس الفئة او من نفس الافكار يعني هذه الافكار التي خرجت وكان جزء منها جزء منها او بعضهم من قتلة عثمان هذا بعضهم ممن كان بينه وبينهم تصالح كانوا ايضا في جيش معاوية - [00:16:59](#)

الباغي اذا كان مجتهدا فتأول ولم يتبين له انه باغ بل يعتقد انه على الحق وان كان مخطئا في اعتقاده لم تكن تسميته باغيا موجبا لاثمه فضلا عن ان توجب فسقه - [00:17:19](#)

يعني الباغي خرج متأولا فاذا الان معاوية خرج متأولا او لم يخرج متأولا يعني خرج متأولا فهذا اجتهاد منه وهو يظن انه على الحق لانه يطالب بدم قريب لهم ثم بما انه خرج متأولا - [00:17:40](#)

فهذا ان كان مخطئا في اعتقاده مع انه من مخطئ اعتقاده لم تكن تسميته باغيا موجبة لاثمه ان توجب فسقه يعني اذا الان عثمان فاسف معذرة معاوية كان عنده ما يبرر - [00:18:06](#)

خروجه للمطالبة بدم عثمان ايضا آآ الامرين بقتالهم انما امروا لدفع ضرر بغيهم لا عقوبة لهم وهم باقون على العدالة. يعني من من يرى قتال البغاة يراها لدفع ضررهم وليس لها علاقة بماذا؟ بالعدالة - [00:18:26](#)

وانما اه يمنعون من العدوان الذي يصدر منهم. كما يمنع المجنون لان بعض من حكم عليه بانه من البغاة في تاريخ الاسلام الطويل. بعضهم كانوا ايش علماء واصحاب فضل ونقلت الامة عنهم ولو سموا بغاة او لو قيل ان كل باغ يلزم منه تسيقه - [00:18:53](#)

ونزع العدالة منه لنزعت العدالة من من كبار من التابعين وغيرهم. ولم يقل بهذا احد من العلماء. فاذا هذه ايضا مسألة مهم ان نتنبه لها لانها اصل في هذه القضية - [00:19:17](#)

لان الذي يخرج متأولا الذي يخرج متأولا لا يقال ذلك. كيف اذا كان باغيا ايضا يعني خرج باغيا بقصد. فايضا لا تنتزع منه ايش العدالة ايضا عندنا الطوائف التي كانت في القتال - [00:19:32](#)

الطواف التي كانت في القتال اولها باتباع خبر الرسول صلى الله عليه وسلم ايها التي امسكت اولها باتباع خبر الرسول صلى الله عليه وسلم التي امسكته لماذا؟ لان الرسول صلى الله عليه وسلم اخبرهم انها تكون فتنة - [00:19:53](#)

واخبرهم ان القاعد خير من ماذا من الماشي ولهذا نقل المؤلف عن علي ابن ابي طالب قوله في سعد ابن ابي وقاص وانه امتدح فعله لانه سلم من هذه الفتنة - [00:20:14](#)

فالذي لم يدخل في هذه الفتنة ابدا فقد سلم منها. فقد سلم منها. هذه بعض الاصول في هذه المسألة والامر يطول لان الحديث لن يكون فتنة لكن احببت ان نشير الى هذه المسائل لانها قد تخفى احيانا على بعض طلاب العلم وهم يقرأون في هذه الفتنة او يتطلبون ما هو الحل - [00:20:32](#)

حق في هذه الفتنة هي اسمها فتنة ولهذا ليس من ليس من الحسن ان نقول ان فلانا على الحق وان الاخر على ماذا على الباطل لانها لا تزال فتنة كلاهما عنده وجه من الحق لكن وقعت قضية سيأتي ان شاء الله تأتي الاشارة ان شاء الله اليها ونتكلم عنها - [00:20:52](#)

فعلي رضي الله تعالى عنه كان جزء معه جزء من الحق وهو ولي المسلمين لم يخالف في ذلك معاوية. ومعاوية يرى ان له ايضا عنده حق وهو معه جزء من - [00:21:15](#)

الحق وايضا كان لانه كان يطلب دم قتيل له فووقت هذه الفتنة التي ذكرها الرسول صلى الله عليه وسلم سيبدأ ان شاء الله تنمة آآ الكلام عنها بعد قليل. نعم - [00:21:25](#)

احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله الوجه الثاني وهو ان كلما قدح به المبتدعة في الصحابة الذين اسقطوا الذين اسقطوا عدالتهم عليه مثله في الصحابة الذين لم يقدحوا في عدالتهم. فان تأولوا افعال من وافقوا على عدالته وحسنوا لهم المخارج في امورهم - [00:21:39](#)

كانوا مقابلين بمثله فيمن خالفونا في عدالته. ولا يجدون فارقا قاطعا بين الطائفتين بالنسبة الى انقذاح التأويل واحسان الظن بهم وانسداد ذلك في حق الجميع. وحينئذ يؤدي الى احد امرين لابد الى احد امرين لابد منهما. اما التأويل واحسان الظن في حق - [00:21:59](#)

الجميع وهو المطلوب واما اسقاط عدالة الجميع وذلك امر عظيم خارق للاجماع القطعي فان الامة كلها ممن يعتبر باقوالهم اجمعوا على انه لا يصح اسقاط عدالة جميع الصحابة. كيف وان ذلك يؤدي الى هدم الدين وازالة ما بايدينا من امور الشريعة مع - [00:22:19](#) اذى الله من ذلك واما من تقدمت الحكاية عنه بان بان كل من لابس الفتن فهو ساقط العدالة فهو قول باطل ممن لا يعتد به ونظيره اكفار الخوارج كل الفئتين. فلا يرجعها فلا يرجع هذا القول الا على قائله. ونسأله الله السلامة من الالهواء المضلة. فان - [00:22:40](#) قيل انتم وان تأولتم فان تأويلكم لا يزيح الشك في افعالهم والشك في افعالهم يلزم منه الشك في عدالتهم يلزم منه الشك في عدالتهم. قلنا الاجماع الذي حكيناه من امتناع اسقاط عدالة جميع الصحابة. حجة قاطعة - [00:23:02](#) بان هذا الشك غير مؤثر فاذا انضم ذلك الى ما تقدم من الادلة الدالة على عدالتهم واستصحابنا ذلك في كل فرد منهم كان هذا الشك مندفعاً كيف ونحن انما نتأول تأويلاً في كل قصة هو الظاهر المستفاد ظهوره منها كما سيأتي بيان بعضه ان شاء الله تعالى قريباً - [00:23:23](#)

وهذا امر معمول به اعنف اصحاب العدالة وانها لا ترفع بالشك في حق من ثبتت عدالته بشاهدين وشهادتهما لم تفد الا الظن المجرد بجريان ذلك في حق من هو مقطوع بعدالته بتعديل الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم بطريق - [00:23:46](#) كالاولى وبهذا يتبين انه ليس المعني بعدالة ليس المعني بعدالة كل واحد من الصحابة رضي الله عنهم ان العصمة له والمعصية عليه مستحيلة ولكن المعنى بهذا ان روايته مقبولة وقوله مصدق ولا يحتاج الى تزكية كما - [00:24:06](#) غيره اليها لان استصحاب الحال لا يفيد الا ذلك. مم. هذا ما يتعلق بالطريق الاجمالي. نعم عموماً آآ هذا الذي ذكره المؤلف يعني ظاهر وواضح ان التفسير احدى الطائفتين ليس متفقاً عليه سيقع فيه خلاف - [00:24:26](#)

بين الطرفين فالدليل الذي يستدل به بعضهم بتسبيق احدى الطائفتين قد ينقلب ايضا على الطائفة الاخرى لان المسألة هذي كما قلنا قبل قليل فتنة ولهذا نرجع الى استصحاب الاصل وان مثل هذا الامر مثل هذا الامر الذي وقع منه الصحابة لم يخرجهم عن العدالة باجماع المسلمين - [00:24:48](#)

لم يتوقف لم يتوقف المسلمون من النقل عن وقع في الفتنة ابدا بل رضوا قولهم وتتابعوا على نقل اقوالهم ونقل فقهم لم يتوقفوا في ذلك ابدا. ولو كان الوقوع في الفتنة - [00:25:16](#)

لو كان الوقوع في الفتنة دالا على التفسير او على عدم العدالة لكان هذا عند بعض العلماء الذين يعرف قولهم ويشتهر وينتشر ولا نكاد نجده بل الذي نجده ان العلماء تتابعوا على الاقوال على نقل اقوالهم ولم يتوقفوا - [00:25:32](#)

فاذا معنى ذلك ان الدخول في هذه الفتنة فيما بينهم لم يؤثر على عدالتهم. وهذه قاعدة قاعدة كلية ان دخول الصحابة في هذه الفتنة لم يؤثر على عدالتهم بدلالة ان العلماء جيلاً بعد جيل ينقلون عن دخل في هذه الفتنة ولم يؤثر عنهم تفسيقهم البتة انما -

[00:25:55](#)

وقع التفسير او او التجريح من من هو خارج اطار اهل السنة والجماعة من المخالفين من المخالفين. اما اهل السنة فاتفقوا على ذلك والرسول صلى الله عليه وسلم كان على علم بما سيكون منهم ايضا ولم يشر في حديث من احاديثه عن - [00:26:25](#) تفسيرهم او آآ تجريحهم في هذا وانما اشار لما سيكون من الامر القدري الذي يقع بينهم وقد قال صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع وهو يخطب في - [00:26:50](#)

المسلمين وهو يكلمهم جميعا ولم يستثني في ماذا؟ في التبليغ فدل على انهم كلهم عدول فيما يبلغون مقبولون فيما يقولون. فاذا حكى احدهم عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم شيئا فان الاصل فيه القبول - [00:27:08](#) ولو كان مثل هذه الفتنة يؤثر في هذا الامر لاشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يستثني احدا من الصحابة لما قال هذا القول ولم يستثني حالا من الاحوال التي ستقع عندهم وهو على بصر بها كما ورد في الاحاديث فما دام لم يستثني احدا ولم يستثني حالا - [00:27:26](#)

دل ذلك على ان الصحابة كلهم عدول وان نقلهم للشريعة نقل تام وكما قال المؤلف ان لو نحن رفعنا العدالة عن بعض من دخل في الفتنة فان هذا ليجتاج الى ميزان فما تقوله في واحد يمكن ان ينعكس على الاخر. ولهذا اتفقت الامة على انهم كلهم عدول حتى - [00:27:46](#)

دخلوا فيها نعم قال الحافظ رحمه الله واما التفصيلي فلانمتنا المتقدمين فيه مصنفاة مستقلة ويطول الكلام به هنا ان تعرضنا للجميع. ولكن نشير الى فصل موجز يتعلق بوقعة بواقعة الجمل. لندفع به - [00:28:13](#) طعن عن مثل طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم جميعا. ويكون ذلك مثالا لغيره وهو ان المصيبة بعثمان رضي الله عنه كانت عظيمة. ولم يكن خطر ببال علي رضي الله عنه ولا غيره من الصحابة رضي الله عنهم ان - [00:28:36](#) ولكن ظنوا ان الخوارج الذين حاصروه اعتبوه في شيء وان الامر يؤدي الى تسكين وسلامة فلما وقع قتله بغتة كان منكرا مهولا ولم يكن في قتله بحمد الله احد من ثبتت الصحبة له كما تقدم - [00:28:52](#)

فاعجل الامر فاعجل الامر الصحابة رضي الله عنهم عن القيام على قاتليه بغتة لشوكتهم حينئذ ورأوا المبادرة الى نصب امام يجمع الكلمة او لا اولى قائمة لا الصواب ما ادري عندي او لا هذي ولعلها افضل - [00:29:09](#) ورأوا المبادرة الى نصب امام يجمع الكلمة اولى ولم يكن بد من متابعة علي رضي الله عنه لانه حينئذ افضل الموجودين بالاتفاق واحقهم بالامامة لسابقته وفضله وشجاعته غير ذلك فاجتمعوا عليه وبايعوه. وتخلف عنه اهل الشام فلم تجتمع الكلمة عليه ولا انتظم الامر انتظاما تاما يتمكن به عليا رضي الله عنه - [00:29:30](#)

ان يتمكنوا يتمكنوا به علي. علي المرسوم ولا انتظم الامر انتظاما تاما يتمكن به علي رضي الله عنه من من الايقادة بدم عثمان رضي الله عنه من قاتليه وقد انضموا اليه - [00:29:54](#) فلو اقاد من احدهم لنفرت بذلك قبائلهم كلها وكثرت الفتن وزاد الهرج. فرأى علي وزاد الهرج وزاد ارجو فرأى علي رضي الله عنه ان يؤخر ذلك الى ان تجتمع الكلمة ويتمكن من اقامة الحق من غير فتنة - [00:30:12](#)

وراء طلحة والزبير رضي الله عنهما ومن قام معهما انهم كأنهم قد وقعوا في امر عظيم من خذلان عثمان رضي الله عنه والسكوت والسكوت قوت عنه الى ان قتل وان ذلك لا يحويه الا القيام على قاتليه وطلب الايقادة منه - [00:30:31](#)

ولم يكن عندهم ما رآه علي رضي الله عنه من خوف زيادة الفتنة من قبائلهم مانعا من المبادرة الى الطلب بدم عثمان رضي الله عنه فوقع ما قدره الله تعالى من اجتهاد كل من الطائفتين ليقضي الله امرا كان مفعولا قدر وقوعه في الازل - [00:30:51](#) وان كان اجتهاد علي رضي الله عنه اقرب الى الحق وان اكثر من قام مع طلحة والزبير ممن ليست له صحبة لم يكن مقصده بعضنا الاجتهاد الذي هو مأخذ طلحة والزبير رضي الله عنهما بدليل ان مروان ابن الحكم كان من جملة من معهما وهو الذي -

[00:31:11](#)

شرقت لطلحة رضي الله عنه فالمقصود ان الصحابة رضي الله عنهم انما قاموا مجتهدين فيما فعلوه والاثم منحط عن المجتهد اذا استفرغ جهده لا فرق فيه بين الدماء وغيرها. وذلك يرفع سمة النقص والغض عن اكابر الصحابة رضي الله عنهم. وبسط الكلام يطول
- [00:31:31](#)

المقام ويخرج عن المقصود وفي جميع ما تقدم كفاية لمن نور الله قلبه ولم يمل به الهوى الى الانحراف وباللهم وبالله التوفيق. نعم باختصار كما تلاحظون كلام مؤلف يعني كلام موضح - [00:31:56](#)

لنظر كل فريق كيف كان ينظر الى المسألة كيف كان ينظر علي الى المسألة؟ وكيف كان ينظر طلحة والزبير الى المسألة قوم اذا هو ذا اختلاف اجتهاد ان كان اختلاف اجتهاد. وعلي رضي الله عنه لم يكن رأيه الا يأخذ - [00:32:14](#)

اه دب دم عثمان وانما رأى ان يؤخر الامر الى ان يستتب فقط وهؤلاء كان لهم رأي مخالف فوقع ما وقع من الفتنة. يعني ما وقع ما وقع من الفتنة بين علي رضي الله تعالى عنه وطلحة والزبير - [00:32:35](#)

اما مروان آ فقيل طبعا هذا احد الاقوال ان الذي قتل الزبير آ ان الذي قتل طلحة آ سهم رماه به مروان وقيل غير ذلك. نعم قال الحافظ رحمه الله واما معاوية رضي الله عنه وان كانت فتنه باغية على علي رضي الله عنه - [00:32:49](#)

وان كانت حيث باغية نعم واما معاوية رضي الله عنه وان كانت فتنه باغية على علي رضي الله عنه بنص النبي صلى الله عليه وسلم اذ قال تقتل عمارا الباغية - [00:33:11](#)

فقد علم النبي صلى الله عليه واله وسلم بما اطلعه الله سبحانه وتعالى عليه ان معاوية رضي الله عنه سيملك وقال له ان ملكت فاعدل وعلم ايضا ببغيه في قتال علي رضي الله عنه ومع ذلك دعا له في الحديث الذي رواه يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن

ابي - [00:33:28](#)

السمعي عن العرياض ابن سارية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم علم معاوية الكتابة والحساب وقه العذاب وقد ثبت ان ابن عباس رضي الله عنهما - [00:33:49](#)

وقد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما انه صدق معاوية في الوتر بركة واحدة وقال اصاب انه فقيه وروي عنه وروى عنه انه قصر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمشقص - [00:34:06](#)

وروي شيخنا. وروي عنه. وروي عنه انه قصر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم بمشقص. وكذلك روي ايضا عن معاوية وكذلك روي ايضا عن معاوية رضي الله عنه جرير معذرة وروي عنه يعني روي ابن عباس عنه نعم - [00:34:22](#)

وروي عنه موجود عندي مثلا ورؤية ايضا وروي صواب عندك صواب نعم قال وروي عنه انه قصر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم بمشقص. وكذلك روي ايضا عن معاوية جرير ابن عبد الله البجلي - [00:34:40](#)

ابو سعيد الخدري وعبدالله ابن الزبير ابن وعبدالله ابن عمر ابن العاص وعبدالله ابن الزبير ومعاوية ابن خديد والسائب ابن يزيد وجماعة غيرهم من الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم. وكل ذلك بعدما وقع منه قتال مع علي رضي الله عنه. واتفق ائمة التابعين بعد

- [00:34:55](#)

على الرواية عنهم وقبول ما رواه هو وعمر بن العاص وكل من قام وكل من قام معهم معهما في الفتنة فكان ذلك اجماعا سابقا متفقا على قول من قدح فيهم - [00:35:15](#)

حتى ان جعفر بن محمد بن علي رضي الله عنهم روى عن القاسم ابن محمد عن معاوية رضي الله عنه حديثا وقال محمد بن سيرين رحمه الله كان معاوية رضي الله عنه لا يتهم فيها - [00:35:28](#)

في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الامام ابو بكر البيهقي رحمه الله كل من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ممن صحبه او لقيه فهو ثقة لم يتهمه احد ممن - [00:35:42](#)

يحسنوا علم الرواية فيما روى. نعم. قبل بداية كلام طبعا واضح جدا من جهة التعديل ان الصحابة بعد الفتنة رووا عن معاوية ولم يروا ان الفتنة كانت ايش؟ قاذحة او مفسقة لمعاوية بل وهذا اجماع منهم يعني انعقد الاجماع العملي على ذلك - [00:35:55](#)

فلا معنى لمن يأتي ويقول بان معاوية رضي الله تعالى عنه فاسق فهذا القول مرفوض البتة لكن في تعليق موجز على كلام الامام رحمه الله تعالى قال واما معاوية رضي الله تعالى عنه - [00:36:19](#)

وان كانت فتنه باغية على علي رضي الله عنه بنص النبي صلى الله عليه وسلم اذ قال يقتل او تقتل عمارا الفئة الباغية هذا الحديث فيه يعني يحتمل اكثر من تأويل - [00:36:34](#)

يحتمل اكثر من تأويل وكبار الصحابة او بعض كبار الصحابة اللي ذكرناهم الذين لم يدخلوا في الفتنة الذين لم يدخلوا في الفتنة يعرفون هذا الحديث ومع ذلك لم يدخلوا مع علي رضي الله تعالى عنه - [00:36:48](#)

وعمار كان مع علي رضي الله تعالى عنه ولعل الصحيح ان شاء الله ان الفئة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم الفئة الباغية هي الفئة التي قتلت عثمان الفئة - [00:37:04](#)

التي قتلت عثمان وان الذي قتله هم من قتل عثمان وبهذا يتخرج الحديث. والا لو كان ان المراد بالفئة الباغية آ معاوية ومن معه لو كان مراد فالمسألة اذا محسومة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم وكان الامر فيها ظاهرا - [00:37:20](#)

وقلنا بانها فتنة وايضا هذا الحديث يشير الى ان المسألة فيها اشكال كبير وان بالفعل فتنة حتى في هذه الاحاديث فاذا خرجنا ان الفئة الباغية التي تقتل عثمان هم الذين اسف لتقتل عمارا هم الذين قتلوا عثمان قتلة عثمان - [00:37:47](#)

فانه يلتزم الامر وهذه الفئة بغت على عثمان في اول الامر ثم بغت على علي في اخر الامر وهم الذين خرجوا خرج منهم ماذا الخوارج. فهذا الخيط الذي يوجد يعني من من البشر الذي وجد بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم هم الذين احدثوا هذه الفتنة - [00:38:11](#)

ومن رجع الى اخبار الفتنة سيجد امرا عجيبا في ان عليا ومعاوية لما التقيا لم يكونا يريدان القتال ولم يقع في ذهنهما امر القتال وكانا يجتمعان في كل ليلة يتعللان ثم يذهب كل واحد منهما منهم الى خيمته - [00:38:33](#)

وكان الامر كله مشاورات من اجل الخروج لحل هذه المشكلة لو اجتمع امر معاوية وعلي ما الذي سيخسر قتلت عثمان ومن يناصرهم بي صف في في عسكري معاوية ولهذا اتفقوا على ان يفسدوا هذا الاجتماع - [00:38:55](#)

فتراشقوا بماذا بالنبال تراشقوا بالنبال في الليل النبال تأتي على معسكر علي فقاموا وقالوا ايش؟ غدر اصحاب معاوية واصحاب معاوية يأتيهم ايضا نبل فيقولون غدر اصحاب ايش علي والذي يتحدث بهذا من هم؟ هم هذه الفئة - [00:39:22](#)

ثم اشتبك الصغان وسالت الدماء واذا سالت الدماء انتهى الامر لا تستطيع ان تعيده الى ما قبل الا ان يشاء الله فهذه صورة الفتنة كما وقعت لكن انظر كم ينظر او كم كيف يتعامل كثير من من اظلم الله قلوبهم - [00:39:49](#)

مع هذه الفتنة ويجعلونها مسبة في الصحابة رضي الله تعالى عنهم وهي كما قلنا مرة اخرى وعاشرة ومئة فتنة والفتنة عمياء هذه صورة ما وقع ثم سارت الامور كما اراد الله سبحانه وتعالى - [00:40:12](#)

لكن من المهم جدا ان ننتبه الى هذه الاصول التي ذكرتها لكم وهناك اصول اخرى مهمة لكن الوقت يعني يضيق بهذا ولعل الله سبحانه وتعالى يعني يعين في ان تجمع هذه الاصول وتبين - [00:40:29](#)

لكي لا يقع آ الشك او الزلل ممن لا يعرف هذه الامور وكما قلنا من المهم جدا ان تعلم ان الفئة التي سلمت من دماء المسلمين هي التي هي قد نفذت وصية الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا المقام - [00:40:44](#)

وان عليا لا شك انه هو امام المسلمين بلا ريب وان معاوية لما خرج لم يخرج لطلب الملك وانما خرج لطلب دم عثمان. فمن ادعى عليها غير ذلك فكأنه كانه يقول ان قصده الملك ولكنه تستر بماذا - [00:41:05](#)

بعضهم يقول هكذا نقول هل شققت عن قلبه من اين لك هذا؟ وان الفئة الباغية التي اخبر عنها الرسول صلى الله عليه وسلم تصدق تماما على تلك الفئة التي قتلت عثمان وهي التي فيما بعد كونت الخوارج وقالت عليا رضي الله تعالى - [00:41:25](#)

عنه فهذه هي الفئة الباغية واما معاوية فانما خرج مطالباً بدم اه عثمان ولكن حصل ما حصل ولم يكن هناك وئام فاراد الله ان يكون ما اراده مما اخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:41:45](#)

احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله ومما يتصل بذلك ايضا الكلام في سمرة ابن جندب رضي الله عنه في سمرة سمرة. نعم. قال الكلام في سمرة ابن جندب رضي الله عنه - [00:42:05](#)

فقد تعرض اليه بعضهم لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ولابي هريرة ولاخر كان ولاخر كان معهما في بيت اخركم موتا في النار وكان اخرهم موتا سمرا. ولانه ولي البصرة لزياد ابن ابيه ثم لمعاوية. وكان يكثر القتل - [00:42:18](#)

وقد روى شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه انه قال حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتين في الصلاة الحديث وان عمران بن حصين رضي - [00:42:38](#)

الله عنه انكر ذلك فكتبوا في ذلك الى ابي ابن كعب فكتب يصدق سمرة ويقول ان سمرة حفظ الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عاصم بن سليمان عن محمد بن سيرين ان ابن عباس رضي الله عنهما امر الناس بزكاة الفطر فانكروا ذلك عليه. فارس الى سمرة بن جندب - [00:42:50](#)

فقال له اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بها؟ قال بلى. قال فما منعك ان تعلم اهل البلدة؟ فلو لم يكن ثمرة عند ابن عباس بالمحل الاعلى لما سأله واستشهد به. وقال عبدالله بن صبيح عن ابن سيرين كان سمرة فيما علمت - [00:43:11](#)

عظيم الامانة صدوق الحديث يحب الاسلام واهله. واما حديث اخركم هذا الان جانب التعديل في حق سمرة وتعديل من الصحابة من كبار من كبير من كبار الصحابة اوبي ثم من ابن عباس نعم - [00:43:31](#)

قال واما حديث اخركم موت في النار فقد وقع مصداقه بان ثمرة اصابه في اخر عمره قزاز فكان يعالج منه بان يغلى له قدر مملوء ماء حارا فيقعدها عليها يستدفئ ببخارها فسقط فيها وهي اشد ما تكون حرارة فمات - [00:43:49](#)

فلم يكن مراده الا نار الدنيا واما قتلته واما قتله الناس فكان فانما كان يقتل الخوارج المارقين الذين اكفروا الصحابة وقتلوا الناس. ولم يكن يقتل احد اذا ظفر به رضي الله عنه وقد ذكر جماعة من ائمة الاصول. ولم يكن يقتل احدا منهم - [00:44:08](#)

احدا اذا ظفر به. هم ولم يكن يقتل احدا منهم اذا ظفر به رضي الله عنه. وقد ذكر جماعة من ائمة الاصول في هذا الموضوع قصة ابي بكرة رضي الله عنه من جلد عمر - [00:44:27](#)

في قذف المغيرة عمر رضي الله عنه في قذف المغيرة بن شعبة وان ذلك لم يقدر في عدالتهم لانهم انما اخرجوا ذلك مخرج الشهادة ولم يخرجوه مخرج القذف وجلدهم عمر - [00:44:39](#)

وجلدهم عمر رضي الله عنه باجتهاده فلا يجوز رد اخبارهم بل هي كغيرها من اخبار بقية الصحابة رضي الله عنهم ايضا هذا امره ظاهر وانهم تابوا استتابوا فتابوا فمن تاب منهم - [00:44:52](#)

ترجع له يعني يرجع له آآ التعديل كما هو رأي بعض الفقهاء لكن المقصود ايضا ان هؤلاء الذين وقع منهم هذا لم يتوقف ايضا الصحابة ولا التابعون من النقل انا - [00:45:08](#)

عموما حتى لو ثبتت فانها تبقى ان عمل المسلمين بعد ذلك على النقل عنهم نعم احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله فصل والذي نختتم به الكتابة في هذا المعنى امر مهم اولع به الحنفية في كتبهم - [00:45:27](#)

ومناظراتهم يفضي الى خلل عظيم في الاسلام وذلك يتعلق بامرين احدهما في حق ابي هريرة رضي الله عنه على الخصوص وان تطرقت الى روايته لكثرة ما روى ولانه انكر عليه جماعة من الصحابة. والثاني فيما يتعلق باخبار من ليس من فقهاء الصحابة - [00:45:47](#)

وانما يقدم عليها القياس عند المعارضة ويكون التأويل متطرقا اليها متطرقا اليها بخلاف اخبار الفقهاء منهم وجعلوا هذا الامر عمدة لهم في رد كثير من الاحاديث التي صحت عن آآ على خلاف مذهبهم. والله الموعود كما ثبت هذا اللفظ عن ابي هريرة رضي الله عنه لما قيل له - [00:46:07](#)

انه يكثر الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قوله الله الموعود هذه عبارة ابي هريرة لما اعترض عليه بعض من اعترض في كثرة الرواية ونعلم ان ان ابو هريرة من اكثر الصحابة رواية والوجه الاعتراض ان ابا هريرة اسلم ايش - [00:46:29](#)

باخرة وكثرت روايته ووقع الاشكال من هذه الجهة عند بعضهم وهذا رأي بعض الحنفية فالمؤلف الان سيرد ما ذكره بعض الحنفية وهناك ايضا آآ اعتراضات اعترض بها غير الحنفية ممن ايضا - [00:46:47](#)

آآ اظلم قلبه بكره الصحابة رضي الله تعالى عنهم ووقعت عليهم ردود موجودة في المكتبات يعني كتب في هذا لكن سنكتفي التعليق اليسير لكي نختم الكتاب باذن الله تعالى نعم - [00:47:08](#)

قال والله الموعد كما ثبت هذا اللفظ عن ابي هريرة رضي الله عنه لما قيل له انه يكثر الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وقد بالغ بعضهم حتى حكى ابو الحسن ابن القطان رحمه الله من اصحابنا رضي الله عنهم عن عيسى ابن ابان انه نقل عن علي ابن ابي طالب - [00:47:23](#)

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال يخرج من امتي ثلاثون دجالا نسأل الله السلامة والعافية الحديث وان عليا قال انا اشهد ان ابا هريرة منهم ونقله عن ابن ابان جماعة من غلاة الحنفية ولكن ابا ولكن - [00:47:42](#)

ابا بكر هم. ولكن ابا ولكن اب يجوز كذا. ولكن هم. ولكن ابو بكر الرازي منهم منهم انكر هذا عن عيسى ابن ابان. وقال هو كذب على عيسى ووضع من لا يرجع الى دين ولا مروءة ولا يتحاشى من الكذب والبهت - [00:48:01](#)

والذي نقله الرازي عن ابن ابان انه قال يقبل من انه قال يقبل من حديث ابي هريرة ما لم يرد القياس ولم يخالف نظائره من السنة ما عروبة الا ان يكون الا ان يكون شئ من ذلك - [00:48:19](#)

قبله الصحابة والتابعون وذلك لكثرة ما انكر الناس من حديثه وشكهم في اشياء من روايته. قال ابراهيم النخعي هذه لاحظوا هي شبهة يعني اشبه ما نقول انها شبهة فاذا تأملنا كلام الرازي - [00:48:33](#)

قال يقبل من حديث ابي هريرة ما لم يرد القياس ولم يخالف نظائره من السنة المعروفة الا ان يكون شئ من ذلك قبله الصحابة والتابعون. وذلك لكثرة ما انكر الناس من حديثه - [00:48:50](#)

يعني لكثرة ما انكر الناس من حديث يجعلها ايش موطن الوقوف في رواية ابي هريرة وهذا ليس بصواب. يعني هذا الاستدلال فيه نظر كما سيأتي نعم قال ابراهيم النخعي رحمه الله كانوا لا يأخذون من حديث ابي هريرة الا ما كان في ذكر الجنة والنار. لا عندي كانوا يأخذون من حديث ابي هريرة ويدعون - [00:49:04](#)

قال ابراهيم النخعي كانوا يأخذون من حديث ابي هريرة ويدعون وقال كانوا لا يأخذون من حديث ابي هريرة الا ما كان من ذكر الجنة والنار. نعم. تساقط العبارة كلها يا شيخ - [00:49:27](#)

ماشي قال ولم يقل ابن عباس رضي الله ولم يقبل؟ اولم يقبل ابن عباس رضي الله عنهما روايته في الوضوء مما مست النار وقال انتوضأ بالحميم قد اغلي على النار فقال له ابو هريرة يا ابن اخي اذا جاءك الحديث عن النبي صلى الله عليه واله وسلم فلا تضرب له الامثال - [00:49:37](#)

هذه قاعدة علمية على طالب العلم ان ينتبه لها يعني قول ابي هريرة قال اذا جاءك الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تضرب الامثال له او فلا تضرب له الامثال. يعني لا تأخذ بالمقاييس العقلية المجردة هذه - [00:49:58](#)

نعم قال عيسى ابن ابان فلم يرد فلم يرد ابن عباس رواية ابي هريرة لمعارض لها عنده يعني نسخ الوضوء مما مست النار واما وانما ردها بالقياس. وكانت عائشة رضي - [00:50:15](#)

الله عنها تمشي في الخف الواحد وتقول لاحدثن ابا هريرة. وهنا يا شيخ تصحيح عجيب قال لاشخن ابو هريرة لان عندي لا احداثن ابا هريرة يعني في روايته المنع من ذلك - [00:50:29](#)

عندك العبارة ايش؟ لا اخشد لاشخم لا اخشن قد يكون لان حتى لو احداثني فيها اشكال ماشي وكانت عايشة تمشي في الخف الواحد وتقول لاحداثن ابا هريرة او ابا هريرة. او لا اخشم على النسخة اللي عندك؟ او لا اخشم ما ادري. ماشي - [00:50:49](#)

يعني في روايته المنع من ذلك وانكرت عليه ايضا حديث ولد ولد الزنا شر الثلاثة. وعرضته بقوله تعالى ولا تزر وازرته وزر اخرى. وقالت لابن اخيها لا هذا وكثرة حديثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحدث حديثا لو عده العاد لاحصاه - [00:51:12](#)

وقال وقد انكر ابن عمر رضي الله عنه وغيره من الصحابة رضي الله عنهم عليه كثرة حديثه ولم يأخذوا بكثير من رواياته حتى يسألوا غيرهم. وقال ابو بعد سياق هذا الكلام لم يظهر من الصحابة رضي الله عنهم من التثبت في حديث غير ابي هريرة ما ظهر منهم في حديثه فدل ذلك على انه - [00:51:35](#)

الراوي وظهر من السلف التثبت في روايته. كان ذلك مسوغا للاجتهاد في مقابلته بالقياس وشواهد الاصول. ثم ذكر ان عمر رضي الله عنه قال لابي هريرة رضي الله عنه لما بلغه انه يروي عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اشياء لا تعرف لئن لم تكف عن هذا - [00:51:57](#)

الحقنك بجبال دوس ثم ذكر الرازي حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال من يبسط رداءه حتى اقضي مقالتي ثم يقبضه اليه فلا - [00:52:17](#)

شيئا سمعه مني قال ابو هريرة فبسطت نمرة كانت علي حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته فما نسيت شيئا مما سمعته منه واجاب عن ذلك بان هذا لو كان كذلك لكانت هذه فضيلة اختص بها من بين الصحابة ولا عرفوا له ولا عرفوا له ذلك - [00:52:30](#)

بها حتى كانوا يرجعون اليه ويقدمون روايته على رواية غيره ولم يقع ذلك. بل كانوا ينكرون كثرة روايته. طبعنا هذا غير لازم. مصيبة لا ليس تكديبا لكن هو يرى انه في ذلك المجلس. لكن احتجاج الرازي غير لازم. الحقيقة الوقت يضيق مني - [00:52:50](#)

فبنضطر نختصر يعني احتجاج الرازي غير لازم في قوله ان انه يلزم انهم يكونوا يرجعون اليه. وكذلك اه اعتراض بعض الصحابة هذا امر طبيعي فيما كان بينهم خصوصا كما قلنا ان ابا هريرة زمنه مع النبي صلى الله عليه وسلم كان يسيرا وروايته كانت ايش - [00:53:08](#)

كثيرة فالنسبة والتناسب بين هذا الزمن الكثير وكثرة الرواية كانت محل اشكال وهو امر طبيعي لكن لم يتوقفوا في عدم قبول روايته او تكذيبه بالكلية انما قد يقع من واحد منهم ان اه يخالفه في في هذا او يكذبه فهذا ليس معنى ذلك انه يكون ايش؟ كاذبا في جميع - [00:53:26](#)

روايته والا للزم ان استدراقات عائشة على من استدركت من الصحابة مثل استدراكها ايضا على ابي هريرة نحكم هناك بمثل ما نحكم به هنا. طبعنا فيه مسائل في هذا كثيرة لكن على الله ببسر - [00:53:48](#)

يعني في مقام اخر تفصيل انعم الواصل قال واجاب واجاب عن ذلك بان هذا لو كان انتهيئا. قال وايضا كيف يكون ذلك وقد روى حديث لا عدوى ولا طيرة. ثم نسيه. وروى - [00:54:03](#)

لا يورد ممرض على مصح وان كان ان يكون حديثا بالخبر الاول الدفعة كيف يا شيخ وانكر هو ان يكون حدث بالخبر الاول لا هو التصحيح بيدوم العصب حدث وانكر ان يكون حدث بالخبر الاول قال على انه لو صح الحديث في بسطه النمرة لكان محمولا على ما سمعه في ذلك المجلس خاصة دون غيره ثم - [00:54:17](#)

ذكر بعد ذلك توقي من توقي من الصحابة رضي الله عنهم في الرواية وتقليلهم منها قال وهذا يدل على ان كثيرا من الصحابة تقوى على حديث النبي صلى الله عليه وسلم من ان يدخله خلل او وام واذا كان السهو والغلط جائزين على الرواء - [00:54:47](#)

جائزين. نعم واذا كان الخلط واذا كان السهو والغلط جائزين على الرواة ثم ظهر من السلف انكار لكثرة الرواية على بعضهم كان ذلك سبب لاستعمال الرأي والاجتهاد في فيما يرويه وعرضه على الاصول والنظائر - [00:55:07](#)

وهذا الفصل كما تراه ظاهر الضعف الان هذا كلام هذا بداية اعتراض العلاء على كلام الرازي قال وهذا الفصل كما تراه ظاهر الضعف مقتضى لرد كثير من السنة الثابتة لمجرد الظن الفاسد - [00:55:24](#)

وليس في شيء مما ذكره ما يقتضي توقف في حديث ابي هريرة رضي الله عنه. ولا تطرق تهمة اليه. معاذ الله من ذلك وانها وقد شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالحرص على الحديث لما قال له من اسعد الناس بشفاعتك؟ قال صلى الله عليه واله وسلم لقد - [00:55:41](#)

ظننت الا يسألني الا يسألني عن هذا احد قبلك لما رأيت من حرصك على الحديث. اسعد الناس بشفاعتي من قال لا اله الا الله اخرجه البخاري وروى في كتاب التاريخ له من طريق محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التامي عن مالك بن ابي عامر قال كنت عند طلحة بن عبيد الله رضي الله - [00:56:00](#)

عنه فدخل عليه رجل فقال يا ابا محمد والله ما ندري اهذا يمانى؟ يعني ابا هريرة رضي الله عنه اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم منكم او هو يقول على النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل. فقال والله ما نشك انه قد سمع من رسول الله صلى الله عليه - [00:56:21](#)

اله وسلم ما لم نسمع وعلم ما لم نعلم انا كنا اغنياء لنا بيوتات واهلون وكنا نأتي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم طرفين النهار ثم نرجع وكان مسكينا لا مال له ولا اهل. يده مع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكان يدور معه حيث حيثما دار. فما - [00:56:39](#) انه قد علم ما لم نعلم وسمع ما لم نسمع ولن نجد احدا فيه خير يقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل. نعم هذا كلام وتقويم يعني صريح نعم. وروى حفص بن غياث عن اشعث عن مولى لطلحة قال كان ابو هريرة جالسا في رضي الله عنه جالسا في مسجد - [00:56:59](#)

الكوفة فمر رجل بطلحة رضي الله عنه فقال قد اكثر ابو هريرة فقال طلحة قد سمعنا كما سمع ولكنه حفظ ونسينا وفي تاريخ قري رحمه الله ايضا من طريق اسماعيل ابن امية عن محمد بن قيس ابن مخزومة عن ابيه ان رجلا جاء الى زيد بن ثابت رضي الله عنه فسأله عن شيء فقال - [00:57:20](#)

بابي هريرة رضي الله عنه بين انا وابو هريرة وفلان في المسجد فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ندعو الله فجلس الينا فسكتنا قال عودوا للذي كنتم فيه قال فدعوت انا وصاحبي قبل ابي هريرة. فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمن على دعائنا. ثم دعا ابو - [00:57:40](#)

هريرة فقال اللهم اني اسألك ما سألك صاحباي هذين واسألك علما لا لا ينسى اللهم انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم امين فقلنا يا رسول الله ونحن نسألك علما لا ينسى. قال سبقكما بها الغلام الدوسي. ورواه شيم عن يعلى ابن - [00:58:05](#) عطاء عن الوليد بن عبدالرحمن عن ابن عمر رضي الله عنهما انه مر بابي هريرة رضي الله عنه وهو يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث من تبع جنازة - [00:58:24](#)

قال انشدك الله يا ابا هريرة اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا؟ قال اللهم نعم لم يكن يشغلني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غرس ودي ولا صفق بالاسواق ولقد كنت اطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة يعلمنيها او اكلة يطعمنيها فقال ابن عمر رضي الله عنه - [00:58:34](#)

يا يا ابا هريرة قد كنت الزمنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم واعلمنا بحديثه. وهذا اسناد صحيح. واصل القصة في صحيح مسلم وان ابن عمر رضي الله عنه قال حينئذ لقد فرطنا في قراريط في قراريط كثيرة - [00:58:54](#)

وقال ابن ابي زناد عن ابيه عن محمد بن عمار بن عمر ابن حزم انه قعد في مجلس فيه ابو هريرة رضي الله عنه وفيه مشيخة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير بضعة عشر رجلا. فجعل ابو هريرة رضي الله عنه يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:59:09](#)

الحديث فلا يعرف بعضهم ثم يتراجعون فيه فيعرفه بعضهم ثم يحدثهم الحديث فلا يعرفه بعضهم حتى فعل ذلك مرارا قال افعرفت يومئذ ان ابا هريرة احفظ الناس عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. رواه البخاري في تاريخه ايضا. وقال شعبة عن اشعب ابن سليم عن ابيه - [00:59:26](#)

قال قدمت المدينة فاذا ابو ايوب يحدث عن ابي هريرة فقلت تحدثت عن رجل وقد كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه قد سمع ولا عنه احب الي من ان احث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قلت وممن روى عنه ايضا من الصحابة عبد الله بن عباس - [00:59:46](#)

وعبدالله بن عمر وجابر بن عبدالله وانس بن مالك وانس بن مالك وواثرة بن الاسقى وابو امامة سهل بن حنيف رضي الله عنهم جميعا وارضاهم قال البخاري رحمه الله روى عنه نحو ثمانمئة نفس من صاحب وتابع من اهل العلم وهذا يقتضي اجماع الامة كلها على كلها اجماع الامة - [01:00:05](#)

كلها على قبول روايته وعدم التوقف فيها. قال ابو صالح سلمان رحمه الله كان ابو هريرة رضي الله عنه من احفظ اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن بافضلهم نعم فقط نبهه على هذا الاستدلال. البخاري ذكر كم نفس - [01:00:25](#)

من قرابة ثمان مئة نفس روى عن ابي هريرة رواية قبول وهذا لا شك كما قال ايش؟ اجماع لا شك انه اجماع فهذه الوقائع التي وقعت من استنكار بعض الصحابة لبعض ما يرويه ابو هريرة تناقش في محلها ولكن النتيجة هو انه - [01:00:42](#)

ممن اجمع على قبول روايته بين الصحابة والتابعين كذلك نعم. وقال حماد بن زيد حدثنا عمرو بن عبيد الانصاري قال حدثنا ابو الزعيز ابو الزعيزة كاتب مروان ابن الحكم ان مروان ابن الحكم دعا ابا هريرة رضي الله عنه فاقعدني خلف السرير. فجعل يسأله

وجعلت اكتب. حتى اذا كان عند رأس الحول دعا به فاقعه - [01:01:00](#)

وراء الحجاب فجعل يسأله عن ذلك الكتاب فما زاد ولا نقص ولا قدم ولا اخر رضي الله عنه وارضاه. قلت وهذا كله نتيجة تبسط رداؤه الذي اشار اليه ابو بكر الرازي وفي كلامه ما يقصد تضعيفه. وليس كما ذكر لانه ثابت في الصحيحين وفي بعض طرقه - [01:01:22](#)

قال حضرت مع النبي صلى الله عليه وسلم مجلسا فقال من يبسط رداؤه حتى اقضي مقالته ثم يقبضه اليه فلن ينسى شيئا سمعه مني علي حتى قضى حديثه. ثم قبضتها اليه. فوالذي نفسي بيده ما نسيت شيئا بعده سمعته من منه. اخرجته في الصحيحين من طريق ابن - [01:01:40](#)

ابن عيينة عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه. ورواه البخاري ايضا من طريق ابن ابي ذئب عن سعيد المقبوري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني - [01:02:00](#)

اسمع منك حديثا كثيرا فانساه. قال ابسط رداء فبسطته فغرف بيديه ثم قال ضمه فضمته فما نسيت حديثا قط. فهاتان الروايتان رواية فهاتان الروايتان مصرحة بان عدم نسيانه مصرحة بان عدم نسيانه لم يكن مختصا بما قاله النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك المجلس بل هو شامل لجميع ما سمعه منهم - [01:02:10](#)

في ذلك المجلس وغيره وقول الرازي لو كان كذلك لاشتهر به بين سائر الصحابة ولم يثبتوا في حديثه يقال عليه انه غير لازم لان القضية انت لم تكن بحضور جمع يشيع الحديث بهم ولم يعرف ذلك ولم يعرف ذلك الا من جهته. وقد شهدوا له بالحفظ كما تقدم عن جماعة منهم. ولم يثبت احد منهم - [01:02:35](#)

في حديثهم ولو وقع في بعض ذلك شيء من واحد منهم وكان كان على وجه الاحتياط كما في قصة ابي بكر رضي الله عنه مع المغيرة رضي الله عنه في ميراث الجدة - [01:02:55](#)

وقصة عمر رضي الله عنه مع ابي موسى رضي الله عنه في الاستئذان ثلاثة ولا يلزم من ذلك تطرق ريبة اليهما وكذلك فعل ابن عمر رضي الله عنهما في حديث ابي هريرة رضي الله - [01:03:05](#)

عنه في اتباع الجنائز وقد سلم له انه كان يلزمه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ويغيبون في اشغالهم. واما قول عمر رضي الله عنه للحقنك بجبال دوس فلم يثبت عنه. وقد ولاه عمر رضي - [01:03:18](#)

الله عنه البحرين مع عدم مدهنته. وقال له عثمان رضي الله عنه حفظ الله عليك دينك كما حفظت علينا ديننا وانما عمر رضي الله عنه كان يحب اقرار الرواية عن النبي صلى الله عليه واله وسلم. ويوصي بذلك كثيرا من الصحابة اخذا بالتوقي والاحتياط -

[01:03:33](#)

وحذرا من زيادة او نقص يقعان من الراوي وهو لا يشعر والروايات عنه بذلك ثابتة فلم يكن ذلك مختصا بابي هريرة رضي الله عنه دون غيره. واما نقد ذلك بنسيانه حديث لا عدوى فلا يلزم. لانه لم يصرح بانه نسيه. وربما كتبه في ذلك الوقت لمصلحة رآها في

الحاضرين يومئذ. ولولا - [01:03:52](#)

وسلم ولو ولو سلم انه نسيه ولو سلم انه نسيه فلا يلزم من دوام منه دوام نسيانه بل ربما تذكره بعد ذلك. وفي اجماع كافة كافة وفي اجماع العلماء كافة على قبول قول ابي هريرة - [01:04:12](#)

رضي الله عنه وتلقيه منه غنية ورد على ابن ابان ومن تبعه في رأيه والله ولي التوفيق. واما الكلام في افراد الصحابة الذين لم يشتهروا بالعلم وان حديثهم لا يقبل منه الا ما وافق القياس فهو كما تقدم في الضعف وعلى خلاف ما كان عليه الصحب - [01:04:28](#) الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم فقد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما ان عمر سأله عن املاص المرأة فقال حمل ابن مالك ابن النابغة رضي الله عنهم جميعا قال كنت بين امرأتين فضربت احدهما الاخرى بمسطح فقتلتها وجنينها. ففضى رسول الله صلى الله عليه واله - [01:04:46](#)

وسلم في جنينها بغرة الحديث. رواه ومعنى ذلك ان ابن عباس قبل ايش قوله ومع انه ليس له الا هذه الرواية نعم رواه ابو داود والنسائي وصححه الحاكم. واخرجه ايضا بسند صحيح ان عمر رضي الله عنه كان يقول الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من يد زوجها - [01:05:06](#)

لا شيء حتى قال له الضحاك بن سفيان ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليه ان يورث امرأة اشيم من الضبابي من دية زوجها فرجع عمر رضي الله عنه اليه وصححه ابن حبان ايضا. ولما افتى ابن ابن مسعود رضي الله عنه باجتهاده ان الم ان المفوضة - [01:05:28](#)

اذا مات عنها زوجها قبل الدخول لها مهر المثل والميراث. قام وقام معقل ابن سنان الاشجعي رضي الله عنه فاخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بمثل ذلك في بروع بنت واشق وفرح به ابن مسعود رضي الله عنه كثيرا ولولا قبول روايته لم يفرح به. وكل هذه الامور على خلاف - [01:05:49](#)

والصحابه رواة لها لم يشتهروا بالفقه بل ولا بطول الصحبة فليس لما قالوه وجه مع قبول الصحابة رضي الله عنهم ذلك. وايضا اذا كان الصحابي رضي الله عنهم جميعا عدلا مأمونا فلا فرق فيما رواه بينما يوافق القياس وما يخالفه. وان كانت التهمة تنطرق اليه في [01:06:11](#) -

بما يخالف القياس فهي متطرفة او متطرفة اليه فيما الى ما يوافقه ايضا ويكون حكمه حكم سائر واسعا من غير الصحابة مما يتهم بسوء الحفظ وقلة الاتقان ومعاذ الله من ذلك. ولا ريب في ان فتح هذا الباب في الصحابة يشوش الشريعة - [01:06:31](#) ويدخل الشك في السنن ويطرق اهل البدع كالرافضة وغيرهم الى القدح في الدين والتشكيك فيه والتلبيس على ضعفاء المؤمنين وكل مقالة ادت الى هذه المفاسد فهي فاسدة لا سيما والاجماع العملي منعقد قبل قائلها وفي وهي غنية عن الاطالة في ردها - [01:06:51](#)

والله ولي التوفيق. ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان. ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤوف رحيم تم اخر كتاب تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له لمن ثبت له - [01:07:11](#)

شريف الصحبة للامام صلاح الدين العلائي وصلى الله وسلم على نبينا محمد سيد الاولين والآخرين وعلى اله وصحبه وسلم اللهم امين اللهم امين. نعم. نختم هذا بما ذكره مؤلف في اخر كتابه. وكنا استعجلنا بالقراءة لوضوح اغلب المسائل هذي - [01:07:27](#) اننا نلاحظ ان الصحابة اذا روي لهم الحديث ممن ليس له ريباء وليس بفقير. وان فانهم يأخذونه ولا يتحققون فيه لان الاصل في الصحابة عندهم ماذا؟ العدالة. فالصحابه يرون في انفسهم ان الاصل عندهم ماذا - [01:07:46](#)

العدالة فاخذوا باقوال هؤلاء كما ذكر ابن عباس وعن ايضا ابن مسعود واما ما روي في ابي هريرة فكما هناك كتب يمكن نرجع اليها طالب العلم ليعرف الردود المفصلة على ما اتهم فيه هذا الرجل الذي دعا له الرسول - [01:08:06](#)

صلى الله عليه وسلم بالحفظ ولعله يكون لنا مقام في كتاب اجمال الصحابة في الاسبوع القادم ان او ان يأتي شيء مما يتعلق به الامر فنذكر باذن الله تعالى نسأل الله سبحانه وتعالى ان يرحم العلاء ايها يغفر له على ما افادنا من هذا الكتاب واسأله سبحانه وتعالى ان يبارك لنا جميعا - [01:08:24](#)

بـالعلم والعمل انه سميع مجيب. وصى الله وسلم على نبينا محمد - 01:08:44